

الدر المختار

أما بدون الأمر فيرجع عليها وهي عليه إن صرحت بأنها عليه أو نوت ولو أنكر نيتها
فالقول له .

مجتبى .

وتجب الإدانة على من تجب عليه نفقتها ونفقة الصغار لولا الزوج كأخ وعم ويحبس الأخ ونحوه
إذا امتنع لأن هذا من المعروف .

زيلعي واختيار .

وسيتضح (قضي بنفقة الإعسار ثم أيسر فخاصته تتم) القاضي نفقة يساره في المستقبل